

[198-459] إذا أراد الزاني أن ينكح المرأة التي زنى بها، فهل على المرأة عدة مع توبة الزاني والزانية؟

صالح الفوزان

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله إذا أراد الزاني أن ينكح المرأة التي زنا بها فهل على أهل على المرأة عدة مع توبة الزاني والزانية؟ نعم

لا بد من العدة لابد من شرطين كما سبق أولا التوبة - [00:00:01](#)

والصادقة ثانيا خروجها من العدة لان من الذي يضمن لك ما دامت انه انك زنت بها من الذي يضمن لك انه ما زنى بها غيرك ما ما

يضمن لك هذا هذي فاسدة - [00:00:18](#)

ذكر لغيرك لذلك لابد من العدة نعم - [00:00:32](#)